

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب فسي سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/١/٢

" ق ر ر "

مادة أولى :-

تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / ليلي محمود محمد فؤاد المقيدة بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (١٤٧٩٩) من وسيط تأمين على فئة مالية بشركة مصر للتأمين الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ((تاريخ صدور القرار)) حتى ٢٠١٣/٩/١٢ ((تاريخ نهاية القيد)) .



٤٦٠٧٦

مادة ثانية :-

تتحمل الوسيطة المذكورة مسئوليتها عن الاخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة فى التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته وذلك عن المدة من ٢٠١٢/١٢/٨ (تاريخ بلوغها السن القانونية) الى (تاريخ صدور القرار) .

مادة ثالثة :- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار فور صدوره .

أ.د / عادل منير عبد الحميد

عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦